



قرار وزير التعليم  
رقم (349) لسنة 2018 ميلادية  
بشأن شروط اصدار قرارات الايفاد للدراسة العليا بالخارج

وزير التعليم:

- بعد الاطلاع على الاعلان الدستوري لثورة 17 فبراير الصادر في 2011/08/03 ميلادية
- وعلى الاتفاق السديسي الليبي الموقع في 17 ديسمبر 2015 ميلادية
- وعلى القانون رقم (12) لسنة 2010 ميلادي بشأن اصدار قانون عملات العمل ولائحته التنفيذية
- وعلى القانون رقم (18) لسنة 2010 ميلادي بشأن تنظيم التعليم العالم،
- وعلى قرار رئاسة الوزراء لحكومة الوفاق الوطني رقم (4) لسنة 2016 ميلادي بشأن تشكيل الحكومة.
- وعلى القرار رقم (43) لسنة 2005 ميلادي بشأن اصدار لائحة الايفاد للدراسة العليا بالداخل والخارج وتعديلاته.
- وعلى قرار المجلس الرئاسي لحكومة الوفاق الوطني رقم (371) لسنة 2017 ميلادي بشأن تنظيم الجهاز الاداري واعتماد الهيكل التنظيمي لوزارة التعليم.
- وعلى قرار مجلس الوزراء رقم (676) لسنة 2017 ميلادي بشأن اعتماد تنظيم الجهاز الاداري واعتماد الهيكل التنظيمي لوزارة التعليم.
- وعلى لقرار السيد وزير التعليم رقم (63) لسنة 2018 بشأن شروط اصدار قرارات الايفاد للدراسة العليا بالخارج وبناء على ما عرضه السيد مدير ادارة الملحقيات وشؤون الموظفين
- وعلى ما تقتضيه المصلحة العامة

قرار  
مادة (1)

يتم بموجب احكام هذا القرار اعتماد قائمة الجامعات العربية المعتمدة والمصنفة عالميا كافضل الجامعات لغرض دراسات العلوم الالهية واللغة العربية والعلوم الاسلامية بها: وتشمل

الدولة	الجامعة	ر.م
مصر	الجامعة الامريكية بالقاهرة	1
مصر	جامعة القاهرة	2
مصر	جامعة عين شمس	3
مصر	جامعة الاسكندرية	4
مصر	جامعة الأزهر	5
المغرب	جامعة محمد الخامس - الرباط	6
السعودية	جامعة الملك سعود	7
لبنان	الجامعة الامريكية بيروت	8
السعودية	جامعة الملك عبدالعزيز	9
قطر	جامعة قطر	10
الامارات العربية المتحدة	جامعة الامارات العربية المتحدة	11

